

الباب الخامس

مصادر الإسلام

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - السُّنَّة النبوية .
- ٣ - بين السُّنَّة والقرآن .

OBELIKAN.COM

تمهيد

• القرآن والسنة مصدر الإسلام :

الإسلام هو دين الله الذى أنزل به آخر كتبه ، وبعث به آخر رُسُلِهِ ، ليُخرج به الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد .

وأحكام الإسلام هى مجموعة التكاليف والتعاليم التى دعا إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغها لأئمة مما أخبر الله به - فى كتابه أو على لسان رسوله - من حقائق الوجود وعوالم الغيب من كل ما يتصل بالألوهية أو النبوة أو الآخرة .. ومما أمر به سبحانه ، أو نهى عنه ، أو أباحه لعباده ، فى شئون الدين والحياة .

فأحكام الإسلام لا تقتصر على الجانب العملى أو التشريعى فحسب من العبادات والمعاملات ، مما يعالجه علم « الفقه » ، ولا على الجانب النظرى أو العقائدى فقط ، وهو ما يعالجه علم « التوحيد » أو « الكلام » ، ولا على الجانب الروحى ، أو الخُلُقَى ، مما يعالجه علم « التصوف » أو « الأخلاق » ، وإنما يشمل ذلك كله فى توازن وتكامل واتساق .

والقرآن الكريم والسنة النبوية هما المصدران الأساسيان المعصومان اللذان تستمد منهما أحكام الإسلام جميعاً ، فالقرآن هو المصدر الأول ، والسنة هى المصدر الثانى .



• لماذا لم يذكر الإجماع والقياس ضمن مصادر الإسلام :

• ويعرض هنا سؤال ، وهو : لماذا لم يذكر « الإجماع » و « القياس » ضمن مصادر المعرفة بالأحكام الشرعية ؟

والجواب ؛ أولاً : أن هذين المصدرين يُذكران - مع الكتاب والسُّنة - بالنسبة « للأحكام الفرعية العملية » ، التى يعنى بها « علم الفقه » .
والحديث هنا عن أحكام الإسلام كلها التى تشمل - مع الأحكام الفقهية - العقائد والأخلاق والفكر والسلوك . وهذه تعتمد على المصدرين الأساسيين : القرآن والسُّنة .

وثانياً : أن هذين المصدرين - الإجماع والقياس - إنما استدل على إثباتهما بالقرآن والسُّنة ، وبهذا ثبتت حجيتهما لا بذاتهما . ومعنى هذا : أن الأصل فى الاستمداد والاستدلال هو القرآن والسُّنة .

وثالثاً : أن الكتاب والسُّنة هما المصدران القطعيان المعصومان اللذان لا يخالف مسلم صحيح الإسلام فى حُجِّيَّتِهِمَا ^(١) بخلاف الإجماع والقياس ، ففيهما كلام كثير مذكور فى أصول الفقه . وإن كان جمهور الأمة يعتبرونهما .

هناك كلام فى الإجماع : فى إمكانه ، وفى وقوعه ، وفى العلم به إذا وقع ، وفى حُجِّيَّتِهِ بعد العلم به .

وهناك كلام فى القياس وحُجِّيَّتِهِ وشروط قبوله . ونزاع الظاهرية وغيرهم فى ذلك معلوم غير مجهول .

(١) قد يقول البعض : إن الشيعة الجعفرية الإثنا عشرية يقولون بأن القرآن الحالى لا يحتوى كل الوحي المنزل من عند الله . وهذا مذكور فى « الكافى » وفى بعض كتبهم . ولكن المحققين منهم يرفضون هذه الروايات ، ويعتبرونها من كلام « الأخباريين » والعمدة هم « الأصوليون » . ولهذا لا يوجد عند الشيعة مصحف غير مصحف سائر المسلمين ، فهو الذى يطبعونه ، ويحفظونه لأولادهم ، ويذيعونه فى إذاعاتهم وتلفازهم ، ويفسرونه فى كتبهم ، ويحتجون به فى كتبهم العقائدية والفقهية ، وهم مجمعون على أن ما بين دفتى المصحف كلام الله يبين . أما السُّنة فهم لا يرفضونها من حيث المبدأ ، ولكن يشربون أن تُروى عن طريق رجالهم وحدهم ، وهذا ما ننكره عليهم ، كما أنهم يضمنون - إلى سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ - سُنَّةُ الْأُئِمَّةِ الاثني عشر المعصومين فى اعتقادهم ، وهو ما نخالفهم فيه أيضاً .

وبهذا تحددت مصادر المعرفة بأحكام الإسلام ، وبعبارة أخرى : تحددت « المرجعية العليا » للإسلام .

فليست هى لمجمع من المجامع الدينية أو العلمية ، كما عُرِفَ ذلك عند النصارى ومجامعهم المسكونية المقدسة .

ولست هذه المرجعية لرئيس دينى ، مهما علا كعبه فى العلم والتقوى ، فليس لدى المسلمين « باباً » يوصف بالقداسة والعصمة ، كما عند غيرهم .

ولست هذه المرجعية لمدرسة أو مذهب ، أو طريقة ، قلَّدها مقلِّدون فى مجال الاعتقاد والفكر ، أو فى مجال الفقه والشرع ، أو فى مجال التربية والسلوك .

فما وُجِدَ من ذلك فى تاريخ الإسلام وتراثه إنما هو اجتهادات بشر غير معصومين ، فى فهم الإسلام والعمل به ، يُؤخذ منهم ، ويُرد عليهم ، مَنْ أصاب منهم فله أجران ، وَمَنْ أخطأ فله أجر ، ما دام هذا الاجتهاد صادراً من أهله فى محله ، مصحوباً بالنية الصالحة .

تحددت المرجعية العليا فى الإسلام للمصدرين الإلهيين المعصومين : القرآن والسُّنة ، اللذين أُمِرنا باتباعهما ، وأن نرد إليهما ما تنازعنا فيه .

وإن شئت قلت : هو مصدر واحد ، أو مرجع واحد ، هو « الوحي الإلهى » ، سواء أكان وحياً جلياً متلوّاً ، وهو القرآن ، أم وحياً غير جلى ولا متلو ، وهو السُّنة .

أما عمل « العقل الإسلامى » فى تفسير القرآن ، وشرح الحديث ، واستنباط الأحكام ، فلا عصمة له فى مفرداته وجزئياته . ولكنه - فى مجموع - ضرورى لفتح المغاليق ، وتبيين الطريق ، وترشيد الفهم ، وتسديد الاستنباط والاجتهاد ، حتى لا تزل الأقدام ، وتضل الأفهام .



● لماذا أنزل الله القرآن ؟

إن الله تعالى لم ينزل القرآن العظيم لمجرد التبرك بتلاوته ، ولا لتزيين الجدران بآياته ، ولا لقراءته على الأموات ابتغاء أن يرحمهم ربهم .

إنما أنزل الله القرآن ليضبط بهدايته مسيرة الحياة ، ويحكمها بما أنزل الله من الهدى ودين الحق ، ويهدى بنوره البشرية للتي هي أقوم ، ويخرج الناس من الظلمات إلى النور .

فالقرآن لم يُنزله الله لِيُتلى على الأموات بل ليحكم الأحياء ، لم ينزله لتزدان به الجدران ، بل ليزدان به الإنسان .

وبركة القرآن إنما هي في اتباعه والعمل به ، كما قال تعالى : ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١) .

حدد القرآن نفسه أهدافه التي أنزله الله ليحققها في الحياة والناس في عبارات أبين من فلق الصباح ، مثل قوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴾ (٣) .

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٤) .

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا

(٢) النساء : ١٠٥

(١) الأنعام : ١٥٥

(٤) المائدة : ١٥ - ١٦

(٣) النساء : ١٧٤ - ١٧٥

عَلَيْهِ ، فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴿١﴾ .

﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ (٢) .

﴿ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (٣) .

﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ (٤) .

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ * وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿ (٥) .

ومن الضروري - لكي نحسن العمل بالقرآن والاهتداء بهداه - أن نكون على بينة مما يريد الله تعالى منا في كتابه . وهذا يتوقف على حسن فهمنا له ، واستقامة تفسيرنا لآياته وأحكامه ، حتى لا نقوله ما لم يقل ، ونحمله ما لا يحتمل ، أو نزيد عليه ما ليس منه ، أو نقص منه ما هو فيه ، أو نقدّم ما أخره ، أو تؤخّر ما قدّمه . وهذا ما يحتاج إلى قواعد وضوابط تمنع تلاعب المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، وتحريف الزائغين .



• يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض :

وهناك من يدعون الإسلام أناس يقولون : نحن نؤمن بالقرآن الكريم ، ونخضع لأحكامه ، ولكن في بعض المجالات دون بعض ، فهم يقبلون

(٣) يوسف : ٢

(٢) المائدة : ٤٩

(١) المائدة : ٤٨

(٥) الإسراء : ٩ ، ١٠

(٤) إبراهيم : ١

أحكامه فى مجال العقائد والعبادات والأخلاق ، ولكن لا يقبلونها فى شئون التشريع والاقتصاد والسياسة وغيرها .

وبعضهم يقبل الأخذ بها فى التشريع ، ولكن فى محيط الأسرة والأحوال الشخصية لا فى محيط المجتمع ، وأمور الحكم والسياسة والاقتصاد ، والعلاقات الدولية .

والعجيب أن يصدر هذا ممن يدعى الإسلام ، ويزعم أنه رضى بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولاً ، وبالقرآن إماماً !

كيف يصدر هذا ممن يعتقد أن القرآن كتاب الله ، وأن كل ما بين دفتي المصحف كلام الله سبحانه ؟

هل يستدرك هؤلاء على ربهم ؟ أو هم يدعون أنهم أعلم منه بمصالح خلقه ؟ أو أبر بهم منه جلّ شأنه ؟

هل يحسب هؤلاء أنهم أنداد لله تعالى ، ينازعونه فى خلقه ، ويشاركونه فى حكمه ؟ ألا ساء ما يحكمون !

كيف يكون المخلوق نداً للخالق ؟ كيف يكون الإنسان المحدث الفانى المحدود والعاجز ، نداً للرب الأعلى ، الأول بلا ابتداء ، والآخر بلا انتهاء . صاحب المشيئة المطلقة ، والقُدرة القاهرة ، الذى لا يعجزه شئ فى الأرض ولا فى السماء ؟

ولقد رأينا من زعم أن « القرآن المكى » وحده هو الملزم لنا ، وأما « القرآن المدنى » فلا يلزمنا ^(١) ، لأنه يتعرض لأمر من أمور حياتنا قد تتغير وتتطور ، فلا يجوز أن نجمدها بقرآن ولا سُنّة !

وهذا ما أنكره القرآن على بنى إسرائيل أشد الإنكار ، وقرعهم عليه أبلغ

(١) قال ذلك محمود محمد طه ، السودانى المرتد المعروف .

التقريع ، وتوعدهم عليه بأقسى الوعيد ، حين انتقوا من أحكام التوراة ما يعجبهم فأخذوا به ، وأهملوا منها ما لا يروق لهم فأعرضوا عنه ، فقال سبحانه : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ، فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ ، وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ * أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة ، فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يَنْصَرُونَ ﴿ (١) .

كما حذر الله تعالى رسوله ﷺ - وهو تحذير لكل أمته من بعده - أن يفتنه أهل الكتاب عن بعض ما أنزل الله إليه من الكتاب ، فلا يحكم به ، ولا يعمل بموجبه ، يقول تبارك وتعالى : ﴿ وَأَنْ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ (٢) . وذم القرآن أبلغ الذم طائفة من المنافقين يرفضون حكم الله ورسوله إذا دُعوا إليه ولا يذعنون له إلا فيما يوافق أهواءهم ومصالحهم الخاصة ، ونفى عنهم الإيمان نفياً صريحاً .

يقول سبحانه : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ، وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفَى قُلُوبُهُمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ ، بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿ (٣) .

هذا هو موقف المؤمنين إذا دُعوا إلى حكم الله ورسوله : إذعان بلا تردد ، وطاعة بلا تلوؤ : ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ .

ذلك أن عقد الإيمان بالله رباً ، وبمحمد رسولاً ، وبالقرآن إماماً ، يقتضى ويوجب ويلزم الرضا بما رضىه الله ورسوله ، والالتزام بما ألزما به ، وإلا كان الإيمان لفظاً بلا معنى ، ودعوى بلا حقيقة : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (١) .

أما الآخرون الذين لا يدعون لحكم الله ورسوله ، إلا إذا كان لهم فيه حق ومصلحة وهوى ، فهم مرضى القلوب ، المرتابون : ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٢) ، ﴿ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣) .



● القرآن كل لا يتجزأ :

والقرآن كل لا يتجزأ ، وتعاليمه وأحكامه مترابطة متكاملة ، بين بعضها وبعض ما يشبه الوحدة العضوية بين أعضاء الجسم الواحد ، فبعضها يؤثر فى بعض . ولا يجوز أن يُفصل جزء أو أكثر منها عن سائر الأجزاء .

فالعقيدة تغذى العبادة ، والعبادة تغذى الأخلاق ، وكلها تغذى الجانب العملى والتشريعى فى الحياة .

ولا يسوغ فى منطق الإيمان ولا منطق العقل أن يقرأ المسلم قول الله تعالى فى سورة البقرة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (٤) ، فيقول : سمعنا وأطعنا . ولكنه إذا قرأ فى نفس السورة قوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾ (٥) قال : سمعنا وعصينا !!

ولماذا ؟ لأن الآية الأولى فى مجال العبادات ، والأخرى فى مجال

العقوبات !

(٣) النور : ٤٧

(٢) المائدة : ٤٥

(١) الأحزاب : ٣٦

(٥) البقرة : ١٧٨

(٤) البقرة : ١٨٣

ومعنى هذا أن الإنسان أصبح معقبا لحكم الله تعالى ، يأخذ منه ويدع ،
ويقبل منه ويرد ، بهواه وحده ، والله لا معقب لحكمه .

أو يأخذ من سورة البقرة آية الكرسي : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، الْحَيُّ
الْقَيُّومُ ، لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ... ﴾ الآية (١) .

ولا يأخذ منها آية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ
الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ،
وَإِن تَبْتَغُوا فَلََكُمْ رُوْسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ (٢) .

لأن آية الكرسي في الإلهيات ، وآيات الربا في المعاملات !!

ومثل ذلك يقال فيمن يقبل من سورة المائدة قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى
الْمَرَافِقِ ﴾ ... الآية (٣) .

ويرفض من السورة قوله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا
جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (٤) .

ويقرأ قوله تعالى : ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (٥) ، فيقول : آخذ
الصلاة ولا آخذ الزكاة ، لأن الصلاة شعيرة روحية خالصة ، أما الزكاة
ففريضة تتعلق بالمال والاقتصاد ، فأنا أقبل تلك ، ولا أقبل هذه !

يا لله العجب ! هل غداً العبد أعلم من ربه ؟ أو بات المخلوق أعلى من
خالقه !!؟

إنه لم يعد ندأ لله فحسب ، بل زاد على ذلك ، فجعل من نفسه محكمة

(٣) المائدة : ٦

(٢) البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩

(١) البقرة : ٢٥٥

(٥) الحج : ٧٨

(٤) المائدة : ٣٨

عليا للتمييز ، أو للنقض والإبرام ، فينقض ما شاء له عقله أو هواه أن ينقض من أحكام الله ، ويبرم ما شاء له أن يبرم !

إن الشيء المؤكد الذى لا خلاف عليه ، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة - بمعنى أنه لم يعد فى حاجة إلى إقامة أدلة عليه ، لأنه مما يشترك فى معرفته الخاص والعام - أن تعاليم القرآن كلها واجبة التنفيذ ، ولا فرق فيها بين ما يسمى « روحياً » وما يسمى « مادياً » ، ما يُعتبر من « شئون الدين » وما يُعتبر من « شئون الدنيا » ، ما يتعلق بحياة « الفرد » وما يتعلق بحياة « الجماعة » .

إن هذه التسميات والعناوين لا وجود لها فى كتاب الله تعالى ، ولا توجد فوارق معتبرة بين بعضها وبعض ، ما دامت كلها فى دائرة أمر الله سبحانه أو نهيه .

ومن فتح المصحف وقرأ سورة الفاتحة ، ثم شرع فى سورة البقرة ، وجد أول ما يطالعه وصف المتقين المهتدين بكتاب الله بأنهم : ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ (١) ، ففرق بين الجانب الاعتقادى « الإيمان بالغيب » ، والجانب الشعائرى « إقامة الصلاة » ، والجانب الاقتصادى « الإنفاق مما رزق بالله » .

وهكذا نجد أوصاف المؤمنين وأهل التقوى والإحسان ، فى سائر سور القرآن لا تفرق بين جانب وجانب . كما نجد ذلك واضحاً فى أوائل سورة (الأنفال : ٢ - ٥) ، وأول سورة (المؤمنون : ١ - ١١) ، وفى أوسط سورة (الشورى : ٣٦ - ٣٩) ، وفى أوصاف عباد الرحمن من سورة (الفرقان : ٦٣ - ٧٦) ، وفى أوصاف المحسنين من سورة (الذاريات : ١٥ - ١٩) وغيرها .

(١) البقرة : ٣

ومثل ذلك نجده فى الأوامر والنواهى والوصايا القرآنية ، مثل : الوصايا العشر فى سورة الأنعام : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ (١) .
ووصايا الحكمة فى سورة الإسراء : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (٢) .

فهذه كلها تجمع بين العقيدة والعبادة والخُلُق والسلوك ، مما يتعلق بالدين وما يتعلق بالدنيا ، وما يتعلق بالفرد أو بالأسرة أو بالمجتمع ، فى سياق واحد ، ونسج واحد لا ينفصل بعضه عن بعض ، ولا يتميز بعضه عن بعض .

وأحياناً يستخدم القرآن صيغة واحدة فى طلب الأمور التى يعتبرها الناس مختلفة باختلاف مجالاتها ، مثل قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ (٣) ، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (٤) ، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (٥) ، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ﴾ (٦) .

فهذه صيغة واحدة : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ﴾ وهى تفيد تأكيد الوجوب والفرضية استعملت فى القصاص وهو فى القانون الجنائى ، وفى الوصية وهى من الأحوال الشخصية وشئون الأسرة ، وفى الصيام وهو من شعائر العبادات ، وفى القتال وهو من شئون العلاقات الدولية وكلها مما كتبه وفرضه على المؤمنين .



(١) الأنعام : ١٥١ - ١٥٣ (٢) الإسراء : ٢٣ - ٣٩ (٣) البقرة : ١٧٨

(٤) البقرة : ١٨٠ (٥) البقرة : ١٨٣ (٦) البقرة : ٢١٦

• حجة السنّة في التشريع والتوجيه :

السنّة : هي المنهج النبوى المفصل فى تعليم الإسلام وتطبيقه وتربية الأمة عليه ، والذى يتجسد فيه قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (١) .

ويتمثل ذلك فى أقواله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته (٢) .

والسنّة : هي المصدر الثانى للإسلام بعد القرآن الكريم .

فالقرآن هو الدستور الذى يحوى الأصول والقواعد الأساسية للإسلام : عقائده وعباداته ، وأخلاقه ، ومعاملاته ، وآدابه .

والسنّة : هي البيان النظرى والتطبيق العملى للقرآن فى ذلك كله .

ولهذا يجب اتباعها والعمل بما جاءت به من أحكام وتوجيهات . وطاعة الرسول فيها واجبة ، كما يطاع فيما بلغه من آيات القرآن .

دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْقُرْآنُ .

وَدَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ السُّنَّةُ نَفْسُهَا .

وَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ .

وَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْعَقْلُ وَالنَّظَرُ .

وهذا موضح بأدلته فى كتبنا الأخرى (٣) .



(١) آل عمران : ١٦٤

(٢) انظر فى تعريف السنّة ومحتواها ، كتابنا « المدخل لدراسة السنّة النبوية » ص ٧ - ٣٨

(٣) انظر : المصدر السابق .

لا قرآن بغير سنة

ومع ذلك ابتليت أمتنا - قديماً وحديثاً - بفئة قليلة العدة ، ضعيفة العدة ، قصيرة العرفان ، طويلة اللسان ، زعموا أننا في غير حاجة إلى السنة ، وأن القرآن يغنيها عنها ، وأنه وحده مصدر الدين كله ، عقائده وشرائعه ، ومفاهيمه وقيمه ، وأخلاقه وآدابه .

● شبهات أعداء السنة :

واستندوا فيما زعموا - ككل صاحب بدعة وضلالة - إلى شبهات حسبوها أدلة ، وهى مردودة عليهم بحجج أهل العلم التى لا تخلو الأرض منهم . استدل الذين يزعمون أنهم أهل القرآن وأنصاره بما يلى :

١ - قول الله تعالى : ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (١) ، ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (٢) .

٢ - أن الله تعالى تكفل بحفظ القرآن فقال : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (٣) ، ولم يتكفل بحفظ السنة .

٣ - أن النبى ﷺ جعل للقرآن كتاباً يكتبونه منذ نزل به جبريل عرفوا باسم « كتاب الوحي » ، ولم يجعل ذلك للسنة ، بل صح عنه قوله : « لا تكتبوا عنى شيئاً غير القرآن » .

٤ - أن السنة من أجل ذلك دخلها المنكر والموضوع ، وما لا أصل له من الحديث ، فضلاً عن الضعيف والواهى وما لا يصلح للاحتجاج به ، واختلط الحابل بالنابل ، فلم يعد فى الإمكان التمييز بين ما يصح وما لا يصح .



(٣) الحجر : ٩

(٢) النحل : ٨٩

(١) الأنعام : ٣٨

• حجج علماء السُّنة في الرد عليهم :

وهذه الشبهات كلها لا تصمد أمام التمهيص العلمى ، وكلها مردودة .

* القرآن يبين القواعد ، والسُّنة تفصّل الأحكام :

١ - أما قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (١) ، فالمراد بهذه « الكلية » : ما يتعلق بالأصول والقواعد الكلية التى يقوم عليها بيان الدين فى عقيدته وشريعته ؛ ومن هذه الأصول : أن الرسول مبين لما نزل إليه ، وبعبارة أخرى : أن السُّنة مبيّنة للقرآن : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (٢) .

ولم يفهم أحد - فى الأولين ولا الآخرين - أن التبيان القرآنى تبيان تفصيلى ، وإلا فإن العبادة الأولى ، والفريضة اليومية ، والشعيرة الكبرى فى الإسلام (الصلاة) لا يوجد فى القرآن أى تفصيل لها : لا عددها ، ولا مواقيتها ، ولا ركعاتها ، ولا كيفياتها ، ولا تفاصيل شروطها وأركانها ، وكلها عُرِفَ بالسُّنة ، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة .

* *

* حفظ الله للقرآن يستلزم حفظ السُّنة :

٢ - أن قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (٣) يدل على حفظ القرآن بدلالة المطابقة ، ويدل على حفظ السُّنة المبيّنة للقرآن بدلالة التضمن ؛ فإن حفظ المبيّن يتضمن ويستلزم حفظ ما يبيّنه ؛ لأن هذا من جملة الحفظ . كما بين ذلك الإمام الشاطبى رضى الله عنه .

فالحفظ له مظهران : مظهر مادى وهو حفظ الألفاظ والعبارات أن تُنسى أو تُحذف أو تُبدل . ومظهر معنوى ، وهو حفظ المعانى أن تُحرف أو تُمسخ وتُشوّه .

والكتب السماوية السابقة لم يتكفل الله بحفظها ، واستحفظها أهلها ، فلم يحفظوها ، فتعرضت لنوعين من التحريف : التحريف اللفظي بتبديل الألفاظ بأخرى أو إسقاطها ، والتحريف المعنوي بتأويلها بما يُبعدها عن مراد الله تعالى منها .

وقد حفظ الله القرآن من كلا التحريفين ، وكان البيان النبوي بالسُّنة من تمام حفظ الله تعالى لكتابه ، وتصديقاً لوعده بذلك حين قال : ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ (١) .

ولقد أثبت التاريخ العلمى للمسلمين صدق ذلك ، وحفظ الله تعالى سُنَّة نبيه ، كما حفظ كتابه الكريم .

وقام فى كل عصر حُرَّاس أيقاظ ، يحملون عِلْم النبوة ، وميراث الرسالة ، يُورثونه للأجيال ، مشاغل تضيئ ، ومعالم تهدى ، تصديقاً لتلك النبوءة المحمدية ، والبشارة المصطفوية : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين » (٢) .



* أطوار تدوين السُّنة :

٣ - صحيح أن النبى ﷺ لم يجعل للسُّنة كُتَّاباً يكتبونها كالقرآن ، بل نهى عن كتابة غير القرآن فى أول الأمر ، لتوفر الهمم على كتابة القرآن ، لقلَّة الكاتِبين ، وقلَّة مواد الكتابة وتنوعها ، وعُسرها ، وخشية اختلاط القرآن بغيره . ولكنه كتب أشياء مهمة لتُبَلِّغ عنه وتُنْفَذ ، مثل كتبه فى الصدقات والديات وغيرها ، وأذن لبعض الصحابة أن يكتبوا ، مثل عبد الله بن عمرو

(١) القيامة : ١٩

(٢) انظر : تخريجنا لهذا الحديث ، وكلامنا عنه فى كتابنا « كيف نتعامل مع السُّنة النبوية » .

وغيره . وحثَّ على تبليغ الأحاديث لمن لم يسمعها بدقة وأمانة ، وجاء في ذلك حديثه المستفيض ، بل المتواتر عند بعض العلماء : « نَصَرَ اللَّهُ امرءاً سَمِعَ مقالتي ، فوعاها ، فأدّاها كما سمعها ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ » ، وفي رواية : « فَرُبَّ حَامِلٍ فقهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفقه مِنْهُ » .

ومن الثابت بيقين لدى الباحثين المتخصصين اليوم : أن تدوين السُّنَّة لم يبدأ في رأس المائة الأولى للهجرة ، كما قيل يوماً ، بل إن للتدوين أطواراً بدأت منذ عصر النبوة ، ونمت بعد ذلك في عصر الصحابة فمن بعدهم ، كما دلت على ذلك الدراسات العلمية الموضوعية .

* *

* جهود علماء الأمة في خدمة السُّنَّة وتنقيتها :

٤ - من المؤكَّد أن هناك مَنْ كذبوا على رسول الله ﷺ متعمدين لدوافع شتى ، فاستحقوا أن يتبوءوا مقعدهم بين عيني جهنم ، ولا غرو ، فهناك مَنْ افتروا الكذب على الله ذاته ، وَمَنْ قال : أُوحيَ إِلَيَّ وَلَمْ يوحِ إِلَيْهِ شَيْءٌ ! ولكن من المؤكد أن علماء الأمة وصيارفة السُّنَّة ، تصدَّوا لهؤلاء الدجالين ، وكشفوا أستارهم ، وفضحوا زيفهم ، وقد قيل للإمام عبد الله بن المبارك : هذه الأحاديث الموضوعية ؟ قال : تعيش لها الجهابذة !

ولقد عاش لها الجهابذة النُّقَاد بالفعل ، وطاردها كما يطارد الخبراء النقود الزائفة في الأسواق ، فقد تروج لدى بعض العوام ، وتمر من يد إلى يد ثانية في غفلة عن الأعين الساهرة ، ثم لا تلبث أن تُضبط وينكشف زيفها وغشها . وضع علماء الحديث القواعد الضابطة ، ورفعوا المنارات الهادية ، وأسسوا علوم الحديث ومصطلحه ، واشتروا لقبول الحديث شروطاً أشرنا إليها من قبل . وهو ما لم تفعله أمة سبقت لحفظ تراث نبيها من الضياع أو التزوير . وما قيل من أن الصحيح قد التبس بالضعيف ، والحابل اختلط بالنابل ،

فهو ادعاء من لم يغص في بحار هذا العلم الشريف ، ولم يسبر أغواره ، ولم يطلع على الجهود الضخمة التي بذلتها عقول كبيرة ، ومَلَكَات عالية ، ومواهب خارقة ، نذرت نفسها لخدمته وتجليته والدفاع عنه . فأَسَّسوا علوم الرجال والطبقات والتواريخ ، للثقات والمقبولين ، وللضعفاء والمجروحين ، وصنَّفوا في نحو تسعين علماً ابتكروها عرفت باسم « علوم الحديث » ، وكانت هي للحديث بمثابة « الأصول » للفقهِ . وأفردوا الصحيح من غيره ، وعنوا بأحاديث الأحكام ، وألَّفوا في الأحاديث الواهية والموضوعة . وكذلك في علل الأحاديث ونقدها .

إن التاريخ لم يسجل لأمة في حفظ تراث نبيها ما سجَّل لهذه الأمة الخاتمة . ووجود أحاديث زائفة لا يجعلنا نلقى الأحاديث كلها في سلة المهملات . هل يقول عاقل بإلغاء النقود السليمة وتحريم التعامل بها ، أو اعتبارها عديمة القيمة ، لأن هناك من المزورين من زَيَّفوا بعض العملات ، وروَّجوه لدى بعض الغافلين ؟!



● الاستغناء عن السُّنَّة بالقرآن مخالف للقرآن :

ثم إن الذين يزعمون الاستغناء عن السُّنَّة بالقرآن يخالفون - أول ما يخالفون - القرآن ذاته مخالفة صريحة .

فالقرآن يأمر بطاعة الرسول ، بجوار طاعة الله تعالى ، وذلك في عدد من الآيات الكريمة .

بل اعتبر القرآن الكريم طاعة الرسول طاعة لله تعالى ، كما اعتبر بيعته بيعة لله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (١) ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ (٢) .

(٢) الفتح : ١٠

(١) النساء : ٨٠

وهذه بعض الآيات الأمرة بطاعة الرسول مع طاعة الله :

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ (٢) .

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ، وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ (٣) .
﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٤) .

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ (٥) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (٦) .

ولو كانت طاعة الرسول تعنى اتباع القرآن وحده ، لم يكن هناك معنى لعطف الأمر بطاعته على طاعة الله تعالى ، إذ العطف يقتضى المغايرة ، وقد طلب الطاعة - فى غير موضع - لكل منهما . فأفاد أن لكل منهما طاعة مستقلة .

وللعلامة ابن القيم كلام جيد فى معنى الآية التى ذكرناها من سورة النساء .



(٣) النور : ٥٤

(٢) الأنفال : ٢٠

(١) المائدة : ٩٢

(٦) النساء : ٥٩

(٥) التغابن : ١٢

(٤) الأحزاب : ٧١

• جل أحكام الفقه مرجعها السُّنَّة :

والحق الذى لا مرأى فيه : أنَّ جل الأحكام - التى يدور عليها الفقه فى شتى المذاهب المعبَّرة - قد ثبت بالسُّنَّة .

ومن طالع كتب الفقه تبين له ذلك بكل جلاء ! ولو حذفنا السُّنن ، وما تفرَّع عليها واستنبط منها من تراثنا الفقهي ، ما بقى عندنا فقه يُذكر !!

ولهذا كان مبحث « السُّنَّة » - باعتبارها الدليل التالى للقرآن - فى جميع كتب أصول الفقه ، ولدى جميع المذاهب المعبَّرة مبحثاً إضافياً طويلاً الذبول ، يتناول حجيتها وثبوتها وشروط قبولها ، ودلالاتها ، وأقسامها ، إلى غير ذلك مما لا يخفى على الدارسين .

وهذا - كما قلت - ينطبق على جميع المذاهب ، من مذهب داود وابن حزم الظاهري المنكرين للقياس والتعليل ، إلى أبى حنيفة وأصحابه الذين يُعرفون باسم « مدرسة الرأى » فى تاريخ الفقه الإسلامى .



• بين السُّنَّة والقرآن :

وإذا كان كل من القرآن والسُّنَّة مصدراً ربانياً للهداية والتشريع ، فما لا ريب فيه أنهما ليسا بمنزلة واحدة ، وأن بينهما فروقاً أساسية :

(أ) فالقرآن كله قطعى الثبوت ؛ لأنه منقول بالتواتر اليقيني ، جيلاً عن جيل ، أما السُّنَّة فأقلها ما ثبت بالتواتر ، وأكثرها إنما ثبت بطريق الآحاد .

(ب) القرآن كله ثبت بطريق الوحي الجلى بواسطة نزول أمين الوحي - جبريل عليه السلام - على قلب النبى ﷺ : كما نطق بذلك القرآن نفسه : ﴿ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴾ (٢) .

• (١) الشعراء : ١٩٣ - ١٩٤ .

أما السُّنَّةُ فمنها ما ثبت بطريق الإلهام والنفث في الرُّوع ، وما ثبت بالرؤيا الصادقة ، وكلا الطريقتين ليس من الوحي الجلى . ومنها ما ثبت بطريق الاجتهاد ، الذى يقره الله تعالى عليه ، وهى ما يسمى « الوحي الباطن » ، فإن الله تعالى لا يقره على خطأ ، حتى لا يتبع فيه .

(ج) القرآن لفظه ومعناه من الله تعالى ، أما السُّنَّةُ - أعنى القولية منها - فلفظها من النبى ﷺ . ولهذا لا يجوز رواية القرآن بالمعنى ، بخلاف الحديث ، أو السُّنَّةُ .

(د) القرآن محفوظ بجملة وتفصيله ، بألفاظه ومعانيه ، بصريح وعد الله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (١) .

أما السُّنَّةُ فهى محفوظة ضمناً ، بحفظ الله للقرآن ؛ باعتبارها بياناً له ، وحفظ المبين يستلزم حفظ ما بينه ، كما أن حفظ السُّنَّةِ إنما هو حفظ لها فى الجملة لا فى التفصيل .

(هـ) القرآن متميز بالإعجاز ، فهو الآية العظمى لمحمد ﷺ ، بخلاف الحديث ، وإن كان فى قمة البلاغة البشرية .



● السُّنَّةُ الصحيحة لا تعارض القرآن :

السُّنَّةُ - إذن - مبينة للقرآن ، أو مؤكدة له ، أو شارعة لأحكام مستقلة فى إطار مقاصده وكتلياته ، وليست معارضة له ، ولا توجد سُنَّةٌ صحيحة صريحة تعارض القرآن . وما وُجد من ذلك فلا بد أنه صحيح غير صريح ، أو صريح غير صحيح . وغير الصحيح لا اعتبار له ، وغير الصريح يجب تأويله بما يتفق مع القرآن ، لأن القرآن هو الأصل ، والفرع لا يخالف أصله .

ويحسن بى أن أنقل هنا ما ذكره المحقق ابن القيم فى « إعلام الموقعين »
 عن علاقة السُّنة بالقرآن ، قال : « والسُّنة مع القرآن على ثلاثة أوجه :
 أحدها : أن تكون موافقة له من كل وجه ، فيكون توارد القرآن والسُّنة
 على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها .
 الثانى : أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن وتفسيراً له .

الثالث : أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمة لما
 سكت عن تحريمه . ولا تخرج عن هذه الأقسام ، فلا تعارض القرآن بوجه ما .
 فما كان منها زائداً على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبى ﷺ تجب طاعته
 فيه ، ولا تحل معصيته ، وليس هذا تقدماً لها على كتاب الله ، بل امتثال لما
 أمر الله به من طاعة رسوله ، ولو كان رسول الله ﷺ لا يُطاع فى هذا القسم
 لم يكن لطاعته معنى ، وسقطت طاعته المختصة به ، وأنه إذا لم تجب طاعته
 إلا فيما وافق القرآن لا فيما زاد عليه ، لم يكن له طاعة خاصة تختص به ،
 وقد قال الله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (١) .



• مرجع السُّنة إلى القرآن :

هذه هى منزلة السُّنة من الكتاب : منزلة البيان من الميّن ، فالقرآن هو
 الأصل والسُّنة شارحته وموضّحته ، وكل ما فى السُّنة يرجع إلى الكتاب ،
 بوجه من الوجوه ، وقد أوضح ذلك الإمام الشاطبى فى الموافقات ، وأقام
 عليه الأدلة ، وضرب له الأمثلة .

فتحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، أو المرأة وخالتها ، مثلاً - إنما هو ضرب
 من القياس على حكم القرآن فى تحريم الجمع بين الأختين ، للاشتراك فى
 العلة التى نبّه عليها الحديث بقوله : « إنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم » .
 وتوريث الجدة نصيب الأم عند فقد الأم قياس لها على الأم ، فهى أمّ من وجه .

(١) النساء : ٨٠ ، وانظر إعلام الموقعين : ٢/٣٢٣ ، ٣٢٤ - ط . مكتبة ابن تيمية .

وتحريم كل ذى ناب من السباع تطبيق لقوله تعالى : ﴿ وَيَحْرَمُ عَلَيْهِمُ الْحَبَائِثُ ﴾ (١) ، كما أشار إلى ذلك الإمام الشافعى رضى الله عنه .

وتحريم الأكل والشرب فى أوانى الذهب والفضة ، وما فى معناها تطبيق لما حفل به القرآن من الحملة على الترف والمترفين ، واعتبار الترف من أسباب الفساد والانحلال للأمة حتى يدمرها تدميراً .

وتحريم الخلوة بالأجنبية تطبيق لقول القرآن : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنى ، إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٢) ، لأن النهى بقوله : ﴿ لَا تَقْرَبُوا ﴾ يعنى النهى عن مقدمات الزنى ، والخلوة منه .

ومثل ذلك : أن النبى ﷺ لعن مع شارب الخمر تسعة آخرين ، وذلك يدخل فى قوله تعالى عن الخمر : ﴿ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾ (٣) ؛ والاجتناب أبلغ من مجرد الترك ، فيتضمن العصر والسقى والحمل والبيع وما فى معناها .

وقال ابن برجان (٤) : ما قال النبى ﷺ من شىء فهو فى القرآن ، وفيه أصله ، قُرْبٌ أو بَعْدٌ ، فهمه مِّنْ فهمه ، وعَمَهُ عنه من عَمِهِ ، قال تعالى : ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (٥) .

فليس فى السُّنَّة شىء خارج عن القرآن ، فضلاً عن شىء يخالفه ويعارضه . وإنما فيها ما يبين إجماله ، أو يخصص عمومه ، أو يقيد إطلاقه . والحمد لله رب العالمين أولاً وآخرأ .



(٣) المائة : ٩٠

(٢) الإسراء : ٣٢

(١) الأعراف : ١٥٧

(٤) نقله الزركشى فى البرهان : ١٢٩/٢

(٥) سورة الأنعام : ٣٨ ، وقد تأول بعض المفسرين الكتاب المذكور فى الآية أنه « اللوح المحفوظ » فالأولى الاستدلال بقوله تعالى فى سورة النحل : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (النحل : ٨٩) .